
والمعات الخاصة	12
	الجنس
	الوارد
1 /	<u></u>
7	التاريخ



مرسوم رقم ۳۰۳ لسنة ۲۰۰۵ بالترخيص بانشاء كلية الكويت النقنية

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٠ بانشاء الجامعات الخاصة ،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١١٠٦) لسنة ٢٠٠٠ باصدار اللائحة التنفيذية لقانون انشاء الجامعات الخاصة ،
 - وبناء على عرض وزير التعليم العالي،
 - وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالاتى مادة أولى

يرخص لشركة كلية الكويت التقنية (شركة ذات مسئولية محدودة) بانشاء كلية باسم (كلية الكويت التقنية GUWAIT TECHNICAL COLLEGE) ويكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وتدير أموالها بنفسها عن طريق مجلس الأمناء، ويمثلها رئيسها أمام القضاء والغير، وتبدأ سنتها المالية من أول سبتمبر وتنتهى بنهاية أغسطس من كل سنة.

مادة ثانية

تعمل الكلية على اثراء الحركة الفكرية والتطبيقية والتدريب في المجتمع الكويتي وتلبية احتياجات سوق العمل الهني في المجالات العلمية والتكنولوجية ، والمشاركة في تنمية المجتمع ومعالجة مشاكله عن طريق البحث العلمي واعداد وتطوير العناصر البشرية وتقديم الاستشارات العلمية ورعاية الحاضنات المهنية والتقنية .

مادة ثالثة

للكلية الحق فى تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وابرام العقود بما فى ذلك عقود البيع والرهن والافتراض وقبول ومنح التبرعات والهبات والوصايا واجراء سائر التصرفات القانونية التى لا تتعارض مع اهدافها .

﴿ مادةً رابعة ﴾

تمنح الكلية دبلومات في ادارة الأعمال ونظم وتكنولوجيا المعلومات وفروعها بشرط اجتياز الثانوية العامة أو ما يعادلها واجتياز متطلبات الاعتماد الأكاديمي وفقا لما يقرره مجلس الجامعات الخاصة .

ر مادة خامسة)

يكون للكلية مجلس أمناء مكون من عدد لا يقل عن خمسة أعضاء من ذوى الخبرة والاختصاص من المهتمين بالتعليم العالى والتطبيقى والتدريب يصدر بتعيينهم قرار من وزير التعليم العالى بناء على توصية مجلس الجامعات الخاصة ، ويكون التعيين في مجلس الأمناء لمدة اربع سنوات قابلة للتجديد .

ر مادة سادسة)

مجلس الأمناء هو السلطة العليا في الكلية التي ترعى مصالحها ، وتضع سياستها العامة وتراقب تنفيذها ، وتتولى الاشراف على العمل الاكاديمي والبحث فيها وكافة الأمور الأخرى المتعلقة بانشطتها ونظمها ، وذلك وفقا للقانون واللوائح والقرارات المنظمة لعملها ، و للمجلس على وجه الخصوص ما يلى :

- ١- اعتماد النظم واللوائح الداخلية لتسيير أعمال الكلية وادارتها ووضع الهيكل
 التنظيمي والنظام الاساسي .
 - ٢- تحديد لغة التعليم في التخصصات المختلفة التي تباشرها الكلية.

- ادارة اموال الكلية مع تحديد واعتماد اليزانية السنوية للكلية .
 - اختيار رئيس الكلية والقياديين الآخرين فيها .
- 0- قبول التبرعات والهبات والوصايا والمنح والاوقاف بما لا يتعارض مع رسالة الكلية وأهدافها وبعد اخذ موافقة وزير التعليم العالى وفقا للمعايير التي يحددها مجلس الوزراء .
 - تعیین مراقبین حسابات خارجیین مرخصین

(مادة سابعة)

تتكون موارد الكلية مما يلي:

- رأس المال المخصص من قبل المؤسسين ومقداره (٢٠٠٠ر ٢٠٠٠ د.ك) فقط ثلاثة ملايين دينار كويتى لاغير مملوك بالكامل للكويتيين .
- ٢- رسوم القيد والدراسة والأبحاث والاستشارات والتعليم المستمر والوصايا والمنح والاوقاف التي يقبلها مجلس الأمناء بعد موافقة وزير التعليم العالي وفقا للمعايير التي يحددها مجلس الوزراء .
 - ٣- عوائد استثمار الفائض المالي الناتج عن نشاط الكلية .
- عوائد المساهمة في محاضن الأعمال والشركات والتقنيات المرتبطة بمخرجات
 الكلية وبرامجها.

(مادة ثامنة)

تخضع الكلية لاشراف مجلس الجامعات الخاصة ووزير التعليم العالي في كل ما يتعلق بالمستوى الاكاديمي والمناهج التعليمية وسائر احكام قانون الجامعات الخاصة ولائحته التنفيذية واحكام هذا المرسوم .

وتقدم الكلية تقريراً سنويا الى مجلس الجامعات الخاصة متضمناً نشاطها ، وللمجلس تفويض ممثلين عنه لتقييم أدائها ورفع نتائج التقييم الى وزير التعليم العالى .

(مادة تاسعة)

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا الرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت جابر الأحمد الصباح

> رئيس مجلس الهزراء صباح الأهمد الجابر الصباح

> > وزير التعليم العالى د. رشيد حمد محمد العمد

صدر بقصر بيان في: ١٥ - موال ٢٥٤ الوافق: ٣٥ نو في ٥--٥